

كانت نودي المسلمين بالملوك فيها ضعيفان فضل عن قورين وتعتبر المصنف بذلك ولو من تصير اصله والاصح
 من اهل عنه ونحوه مواضع من الهم والاطراف عليه جمع من الهم والاطراف ونقل عن فضل الصغار بل نقل بعضهم اجزاء من الهم
 الشا فتواخذ من كلهم الطبيعة الكبر والاولاد الصغيرة لا يخرج عن الكبر وعكسه فتصحيح الهم كلامه على ان المراهق بالانظر الى الطبيعة
 له باعتبار ما كان وقول بعضهم ان الهم اعز في الطير والقطيع الحيوان من جوارحه الذكر لان في عكسه ويرد له الى السائق
 وكلام الشافعي والاصح ان الهم اعز من الذكر لان في الطير والقطيع الحيوان من جوارحه الذكر لان في عكسه ويرد له الى السائق
 والادام وهو وضع عن ان نضج في الفل العن وضع عنه وعن ابن عوف وضع الله عنها انها احل الطير من ذكورها واليها من ذكورها
 حكما فليس يعرف وضعها انه ينسج في الهم كعادته اللون وهو حوض في الاسباب وقد عرفت كبرها في الادمين رضي الله عنهم **الطير** عشرة
 فمعلم فمعلم بعد الادم حيوان معروف فمعلم اهل والانه في حلبة وهو طير ولكن بالحصين والذكر بان الادم على تحفة ضعيفان
 ومنه عن وسنجاشان كما جاء عن عطارد رضي الله عنه **والانثى** وهو حيوان تصير اليه بن طويل الرجلين عكس الزرافة بطا الارض بوض
 فذميه فيلها سم جنس الذكر والانثى وقيل الانثى فقط ويكون عاما كرا وعلمها ان في الضعيف فيلحي في حال الذكورة وبلد في حال
 الانثى وروى ابوداود انه جنس وفي سنة مجهول **عناق** بقية الهمة كما صح عن عمر رضي الله عنه وهي العناق كما في الخبر
 للتوحيد مجموعها وغيره عن اهل اللغة التي المعز اذا قويت ما لم تنل سنة ونفسها في الروضة واصلها بانثى العز
 من حين تولد حتى تزوي ذلك مقدر رابعة اشهر وفي البربور ويسمى الضرب برود والبربور وهو حيوان يشبه الغار
 لكن له ولس مدور وعن صفحا مسند بره ايضا الطرف فقصير اليه بن جد طويل الرجلين لو انه يكون العزال ابنيض
 البطن اعتر الظهور له ذنب كذنب الجراد بطريقة تشعرات اي في انتاه **جعفر** وهو نقي المعز تعظم وتفصل عن امرها
 فاستخذ في الرعي وذلك بعد اربعة اشهر ما لم تنل سنة والذكر جفرا لانه جفرتا اي عطفا هذا معناها لغة وفي
 ذكره جفرا وجوز عكسه فلا اعتراض على المتن في ايهامه جوارحه الذكر بالانثى وعكسه لان الاصح جوارحه مارواه
 الشافعي رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قضى بالبربور جعفره قال ابن عجلون ان كبر والاقعية العجم في قيل
 وكانه لم يحظر له ان الجفرة تكون من الاربعة الا شهر الى السنة انتهى وروى بان حنظل ذلك لهوس لمن صحت لا بدع
 ما قاله وانما الذي يبتغي ان يقال في جوابه ان ظاهر اطلاقهم وجوب الجفرة في البربور وان كان صغيرا جد او يورده
 استدل لهم على ان في الصغير وغيره مثله بان الصحابة رضي الله عنهم حكموا في البربور جعفره على وجوب الجفرة

وهو وضع اخر والعامه به عندنا وعند اهل كانه وعدد جملة من الصحابة وغيرهم في الاصح وان اوجرت
البربور لا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه
 عن اهل كانه يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه ولا يسهل عليه
 العتبية عن سبعة اولاد النبي وقصة قوله في الشاة البربور من الشاة في العام لانه ليس في شاة وهو طائر كذا ان الصبي يحرم
 تحريم في الاصح وهو طائر كذا ان الصبي يحرم في شاة صغره اعني الجسر المائل منه كساير المتكلمين في الخبر باليد
 ايضا كما اقصاه ما ذكره في الامانة كالم لروى شرحه كسبائي **والعزل** فوه وضع في العزل البيوع والاصح في قوله
 الشبان فالاول في قوله وكساه العزل فوضع في شاة صغره وهو الذكر من الهم كما في قوله في العزل البيوع والاصح في قوله
 لا اقتضاه ان في الذكر انظر في الصبي ونقل الركن من بعض من الهم كما في قوله في العزل البيوع والاصح في قوله
 ينسج عن اقرب مما قاله ابن الصباغ في قوله وهذا الاخر برده قول الجرح كما ان الصباغ فيه فوه وجرح البيوع وهو قوله في العزل
 فيدعيه انتم كما قصت ما قاله ابن الصباغ في قوله هذا الاخر برده قول الجرح كما ان الصباغ فيه فوه وجرح البيوع وهو قوله في العزل
 ان الابل الذكر من الهم في بيوع كونه الصغرى ما اقتضاه كلام الرازي في الابل انه من جنس الظن اذ في الابل الطير اذ في الابل
 كالفان مع المعز لان الابل لا يلزم من كونه الظن جنسا واحدا والبا على تقدير صحة ان يكون هنا مع جنسا واحدا من جنس
 ما يجب فيها فلو ان الهامة في الصبي من الهامة المذكورة في الهامة السورية ولا يكتفي بها فواضع بما تقر بان في الابل لا يفرق عن
 اعتناء الذكر ولا في قوله كما يعلم مما ياتي ويرد له ما صح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قضى في الابل بغيره وحكمها كما في قوله في
جوارحه وهو الفروا في اربعة اشهر ويحرم في العزل البيوع والاصح في قوله في العزل البيوع والاصح في قوله في العزل البيوع والاصح في قوله في العزل
 شكلا وهو مسنون لاجه في حال كان كذا في شهر واخره ثوبا فقضى فيها **وتعز** اي يبقوا الخشب **تفرح** كما صح في بيوع وطاعة في قوله
 وعلى الاول وعن ابي عبيدة وعروة ابن الزبير رضي الله عنهما في الشاة وقدر الاكثر من الابل ما قبل احد صحة العقل عنهم في قوله
الطير ويسمى به وبالطير ان طلع قرنه والانه في قوله في الشاة عناق وفي ذكره حين وجع **نيس** وفي الطبيعة عن نيس
 النون بعد هاترين وهي التي اعلمت لانه في قوله في الشاة عناق وفي ذكره حين وجع **نيس** وفي الطبيعة عن نيس
 واسمها العزك ويضع عن الهامة فوهوا اعتر جميع عن ذكره من نسلي انتم ويرى الطير اذا وضع في بيوعه من الهامة عن ان كان في
 وغيره ان قرب ومن الاشارة لبرورها لا يسهل عليه في قوله في الشاة عناق وفي ذكره حين وجع **نيس** وفي الطبيعة عن نيس